

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٢١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى الحكم الصادر من مجلس تأديب وصلاحيه القضاة فى طلب الصلاحية رقم ١٧ لسنة ٢٠١٩

المقيد برقم ٨ لسنة ١٤٠٩ ق صلاحية بجلسته المعقودة فى ٧/٣/٢٠٢٠ ؛

وعلى الحكم الصادر من مجلس التأديب الأعلى فى الطعن رقم ٧ لسنة ٢٠٢٠

بجلسة ٢٠٢٠/٢/١٥ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

ينقل السيد / أمير عماد الدين الأيوبي صلاح الدين - القاضى بمحكمة شمال القاهرة

الابتدائية ، إلى وظيفة غير قضائية ، بوزارة التموين والتجارة الداخلية ، تعادل درجة

وظيفته الحالية ، مع احتفاظه بمرتبه فيها .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٣ شوال سنة ١٤٤٢هـ

(الموافق ٢٥ مايو سنة ٢٠٢١ م) .

عبد الفتاح السيسي